



كلية الآثار

□ □

مادة (٣) نظام الدراسة

١- تتبع الكلية نظام الساعات المعتمدة، وتحدد متطلبات التخرج لكل دبلوم بوحدة دراسية مقننة موزعة على أربعة فصول دراسية. ويمكن للطالب الحصول على الدبلوم العام أو المتخصص متى أكمل ٧٢ ساعة معتمدة. أما الدبلومات المهنية فيمكن الحصول عليها متى أكمل الطالب ٣٦ ساعة معتمدة. أما الماجستير فيمكن للطالب الحصول على الدرجة متى أتم ٣٢ ساعة معتمدة مقسمة على النحو التالي:

١٦ ساعة مقررات إجبارية واختيارية إلى جانب ١٦ ساعة معتمدة للرسالة. ويقوم طالب الدكتوراه باستيفاء متطلبات الجامعة علاوة على تقديم رسالة علمية.

٢- تعريف الساعة المعتمدة: الساعة المعتمدة هي وحدة قياس لتحديد وزن كل مقرر في الفصل الدراسي وهي تعادل: ١ ساعة معتمدة تعادل:

١- ساعة نظري - ٢ ساعة عملي - ٤ ساعات ميداني.

٣- ينقسم العام الجامعي إلى فصلين دراسيين وفصلاً دراسياً صيفياً على النحو التالي:

أ- الفصل الدراسي الأول وهو فصل الخريف: ويبدأ عادة في الأسبوع الثالث من شهر سبتمبر من كل عام.

ب- الفصل الدراسي الثاني وهو فصل الربيع: ويبدأ عادة في الأسبوع الثالث من شهر فبراير من كل عام. * مدة الفصل الدراسي ثمانية عشر أسبوعاً، يخصص الأسبوع الأول منها لتسجيل المقررات وخمسة عشر أسبوعاً للدراسة الفعلية وأسبوعان لأداء الاختبارات نصف النهائية والنهائية.

ج- الفصل الدراسي الصيفي: وهو فصل دراسي مكثف مدته عشرة أسابيع دراسية تتضاعف فيها ساعات التدريس لكل مقرر بحيث يتساوى مع الفصل الدراسي المعتاد، ويسمح للطلاب بالتسجيل في عدد ١٢- ١٨ ساعة معتمدة خلال هذا الفصل. ويخصص عشرة أسابيع للدراسة، الأسبوع الأول منها للتسجيل وثمانية أسابيع للدراسة الفعلية والأسبوع الأخير يخصص للاختبارات النهائية.

مادة (٤) لغة الدراسة

لغة الدراسة في الكلية هي اللغة العربية، ويمكن استخدام لغة أجنبية عند الحاجة. أما دبلوم Lecture

Course on Egypt Through Ages فالدراسة فيه باللغة الإنجليزية.



كلية الآثار

مادة (٥) المواظبة

النسبة المئوية لحضور المحاضرات النظرية والعملية وغيرها من الأنشطة التعليمية في كل مقرر من المقررات التي تتم دراستها بالكلية هي ٧٥%، ويحرم كل طالب لم يحقق هذه النسبة من الاختبار النهائي للمقرر.

مادة (٦) درجة المقرر

يخصص لكل مقرر ١٠٠ درجة يتم تقسيمها على النحو التالي:

٢٠% امتحانات منتصف الفصل

٢٠% (أعمال سنة - بحث - حضور)

٦٠% الامتحان النهائي

مادة (٧) الاختبار النهائي للمقرر

يتم عقد اختباراً تحريراً للمقررات التي تمت دراستها في نهاية الفصل الدراسي، وتكون مدة الاختبار النهائي ساعتان.

مادة (٨) الإرشاد الأكاديمي

يخصص لكل مجموعة طلاب مرشد أكاديمي يقوم بتوجيهه في دراسته وحل مشاكله في الجامعة. ويجب على الطالب أن يتشاور مع مرشده الأكاديمي قبل التسجيل ولا بد أن يحصل على موافقته. ويحتفظ المرشد الأكاديمي بملف للطلاب يتضمن نسخاً من كل ما يتعلق بسجل الطالب بالكلية، أي تسجيلاً كاملاً لتاريخ الطالب بالقسم والكلية.

مادة (٩) العبء الدراسي في فصلي الخريف والربيع

العبء الدراسي للطالب في فصل دراسي معين هو المجموع الكلي لعدد ساعات المقررات التي يدرسها في هذا الفصل.

العبء الدراسي المنتظم للطالب ٧٢ ساعة معتمدة توزع على أربعة فصول دراسية، ويمكن للطالب الحصول على درجة الدبلوم متى أتم عدد الساعات المطلوبة في مدة لا تقل عن ثلاثة فصول دراسية. ويكون الحد الأدنى للتسجيل في الفصل الدراسي الواحد هو ١٢ ساعة معتمدة.



كلية الآثار

مادة (١٠) المعدل التراكمي

هو متوسط ما يحصل عليه الطالب في جميع مقررات البرامج ومقرب لرقمين عشرين التي درسها الطالب نجاحاً أو رسوباً حتى تاريخ حساب المعدل.

يتم حساب المعدل التراكمي للطالب (GPA) على النحو التالي:

أ. يتم ضرب قيمة تقدير كل مقرر دراسي (النقاط الموضحة بالجدول) في عدد الساعات المعتمدة للمقرر، لنحصل على عدد النقاط الخاصة بكل مقرر.

ب. يتم جمع نقاط كل المقررات الدراسية التي سجل فيها الطالب.

ج. يتم قسمة مجموع النقاط على إجمالي الساعات المسجلة للطالب للحصول على المعدل التراكمي كما يلي:

$$\text{المعدل التراكمي GPA} = \frac{\text{مجموع نقاط مقررات البرنامج الدراسي}}{\text{إجمالي الساعات المعتمدة لمقررات البرنامج الدراسي}}$$



كلية الآثار

مادة (١١) التقديرات

تكون تقديرات الطالب في المقرر وفي المعدل التراكمي على النحو التالي:
ويعبر عن نظام التقدير الأكاديمي لكل فصل دراسي بمتوسط نقاط الدرجات grade point average (GPA) وهو كالاتي:

GPA	التقدير		النسبة المئوية %
٥,٠ - ٤,٠	A	امتياز	١٠٠ - ٩٠
٣,٩٩ - ٣,٧٠	A-		٨٩,٩٩ - ٨٧
٣,٦٩ - ٣,٣٠	B+	جيد جدا	٨٦,٩٩ - ٨٣
٣,٢٩ - ٣,٠٠	B		٨٢,٩٩ - ٨٠
٢,٩٩ - ٢,٧٠	B-	جيد	٧٩,٩٩ - ٧٧
٢,٦٩ - ٢,٣٠	C+		٧٦,٩٩ - ٧٣
٢,٢٩ - ٢,٠٠	C		٧٢,٩٩ - ٧٠
١,٩٩ - ١,٧٠	C-	مقبول	٦٩,٩٩ - ٦٧
١,٦٩ - ١,٣٠	D+		٦٦,٩٩ - ٦٣
١,٢٩ - ١,٠٠	D	راسب	٦٢,٩٩ - ٦٠
٠,٠٠٠	F		أقل من ٦٠%
*	W(withdraw)	انسحاب	W
*	I (Incomplete)	غير مكتمل	I

* لا تحسب هذه المقررات ضمن GPA.

مادة (١٢) الحذف والإضافة



كلية الآثار

يجوز للطلاب بموافقة المرشد الاكاديمى أن يحذف أو يضيف أى مقرر فى فصلى الخريف والربيع بشرط عدم تجاوز الحد الأدنى أو الحد الأقصى للعبء الدراسى وذلك خلال المدة المصرح بها وهى قبل نهاية الأسبوع الثانى من بداية الفصل الدراسى دون أن يتم تسجيل المقرر الذى تم حذفه فى الشهادة وبدون أية مصاريف إضافية، ولا يجوز الحذف والإضافة فى الدراسة الصيفية.

مادة (١٣) تأجيل الدراسة

يمكن للطلاب تأجيل الدراسة إذا كانت هناك ظروف تمنعه من مواصلتها لمدة فصل دراسى واحد أو أكثر بحد أقصى ثلاثة فصول دراسية طوال مدة الدراسة، وعليه فى هذه الاحوال استيفاء نموذج "التأجيل" موضحا به أسباب التأجيل ويجب موافقة مجلس الكلية وذلك قبل التسجيل بأسبوعين على أن يحدد فى الطلب تاريخ مواصلة الدراسة، وإذا لم يلتزم بهذا التاريخ يعتبر متقطعاً عن الدراسة.

مادة (١٤) التسجيل

تتم عملية تسجيل الطلاب فى مواعيد محددة حسب التقويم الجامعى المعلن، ولا يجوز الانتظام فى الدراسة إلا بعد التسجيل، وأى تغيير فى التسجيل ينبغى ان يتم فى فترة الحذف والإضافة.

وينبغى عند التسجيل مراعاة الآتى:

- الحد الأدنى للتسجيل فى الفصل الدراسى الواحد ١٢ ساعة معتمدة، فيما عدا حالات التخرج فقط.
- لا يجوز التسجيل فى أى مقرر إلا بعد النجاح فى متطلبه السابق.
- لا يسمح بالتسجيل فى مقررات بينها تعارض فى الـ دول الدراسى.
- لا يجوز للطلاب التسجيل فى أكثر من دبلوم بالكلية.

مادة (١٥) الانسحاب

يسمح للطلاب بالانسحاب من دراسة المقرر بعد التسجيل وقبل مضى ثلاثة أسابيع من بدء الدراسة، وفى هذه الحالة يسمح له أن يسجل فى مقرر آخر كما يسمح له خلال هذه المدة بإضافة مقرر أو أكثر إلى العبء الدراسى بشرط ألا يتجاوز ما هو منصوص عليه فى الفقرة الخاصة بالاعتذار وذلك بموافقة مرشده الأكاديمى.



كلية الآثار

مادة (١٦) تغيير التخصص

إذا رغب الطالب فى تغيير تخصصه داخل الكلية عليه استيفاء النموذج المعد لذلك، ولا بد من موافقة رئيس القسم الذى يرغب فى الالتحاق به واعتماد عميد الكلية. وعليه أن يلتزم بخطة الدراسة فى القسم الجديد، وتحسب له المقررات التى سبق له دراستها إذا كانت مشتركة بين الأقسام.

مادة (١٧) الرسوب والإعادة والفصل

- ١- يرسب الطالب فى المقرر إذا حصل فى الاختبار التحريرى النهائى للمقرر على أقل من ٣٠ درجة، أو إذا كان مجموع الأعمال الفصلية والاختبار النهائى للمقرر أقل من ٦٠% أو كان المعدل التراكمى أقل من ١,٠٠.
- ٢- يجب ألا تزيد مرات التقدم للامتحان فى أى مقرر عن مرتين متتاليتين، أى أنه إذا رسب الطالب فى المقرر أو تغيب فى كل المقررات الدراسية أو فى بعضها، يسمح له بالتقدم للاختبار مرة ثانية فيما رسب فيه أو تغيب عنه فى فرصتين متتاليتين.
- ٣- فى حالة تغيب الطالب بدون عذر أو بعذر غير مقبول من مجلس الكلية يعامل معاملة الطالب الراسب.
- ٤- إذا رسب الطالب فى مقرر من المقررات الاختيارية يجوز له أن يختار مقررًا بديلاً، ويسرى عليه ما جاء فى الفقرة ٢.
- ٥- يلغى قيد الطالب إذا استنفذ مرتى التقدم للامتحان النهائى، أو إذا صدر بحقه قرار من الكلية بالفصل.

مادة (١٨)

يجوز أن تعقد الكلية امتحان قبول للمتقدمين للالتحاق بالدبلومات العامة والمهنية. وإذا زاد عدد المتقدمين للالتحاق بالدبلومات المتخصصة عما قرره مجلس الكلية يتم عقد امتحان تحريرى أو شفهى للمفاضلة بينهم.